



INFCIRC/375
January 1990
GENERAL Distr.
ARABIC
Original: ENGLISH

الوكالة الدولية للطاقة الذرية نشرة اعلامية

تعديل الفقرة ألف-١ من المادة السادسة من النظام الاساسي

ان الحكومة الودية المسماة بموجب النظام الاساسي -وهي حكومة الولايات المتحدة الامريكية- قد أعلنت الوكالة بأن التعديل الذي أدخل على الفقرة ألف-١ من المادة السادسة من النظام الاساسي، والذي وافق عليه المؤتمر العام في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤^(١)، أصبح نافذا في ٢٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩. وتقرأ الجملة المعدلة على النحو التالي:

"يعين مجلس المحافظين الذي انتهت ولايته، لعضوية المجلس، الاعضاء العشرة الاكثر تقدما في مجال تكنولوجيا الطاقة الذرية، بما في ذلك انتاج المواد المصدريّة، والعضو الاكثر تقدما في مجال تكنولوجيا الطاقة الذرية، بما في ذلك انتاج المواد المصدريّة في كل من المناطق التالية التي لا يقع فيها أي من الاعضاء العشرة المذكورين أعلاه:

- (١) أمريكا الشمالية
- (٢) أمريكا اللاتينية
- (٣) أوروبا الغربية
- (٤) أوروبا الشرقية
- (٥) أفريقيا
- (٦) الشرق الاوسط وجنوب آسيا
- (٧) جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ
- (٨) الشرق الاقصى."

(١) انظر القرار GC(XXVIII)RES/422.

